

ان محكمة التمييز الجزائية

بعد الاطلاع على كافة ورائق هذه الدعوى تبين ان محكمة جنابات جبل لبنان قضت بتاريخ ٢٨/٣/١٦ بتأديم المتهم نيشان طوروس شنجبيان بالجناية المنصوص عنها في المادة ٦٣٩ من قانون العقوبات تואزالت عقوبة الاشغال الشاقة بحقه بعد التخفيف لمدة سنتين ونصف السنة وادانته سندًا للمادة ٦٤٨ عقوبات وحبسه من اجلها لمدة ثلاثة أشهر على ان تنفذ بحقه العقوبة الاولى لانها الاشد وان تحسم منها مدة التوقف الخ

وتدين المحكمة عليه المذكور قد استدعى نقض هذا الحكم وانه تقرر بتاريخ ٢٨/٥/٢ قبول النقض وابطال الحكم الطعنون فيه واعادة المحاكمة وفقاً للبنان .

وبنتيجة المحاكمة المعلنية تدين ما يلي :

في الوقائع :

خلال صيف عام ١٩٢٤ استقل المتهم نيشان شنجبيان سيارة بويك مع رفقاء له بعد ان اقدم بالاشتراك جمهم على سرقتها ، وذهبوا بها الى انطلياس وهناك اقدموا على الدخول الى منزل ارتين قيومجيانيان بعد ان خلعوا بابه بواسطة شلف من خشب وسرقوا من داخل المنزل بعض زجاجات الوسكي وعدداً من الملاعق والسكاكين والشوك الفضية وبعضاً من نقود من العملة القدسية وآلة تصوير .

في الادلة :

- ١- باعتراف المتهم المحرج
- ٢- بالمحاضر والتحقيقات ~~الدولية~~ المستضمنة كثيراً على مكان السرقة .

في القانون :

بما ان فعل المتهم لا قدامه على ارتكاب السرقة بواسطة الكسر والخبيث بشكل الجناية المنصوص عنها في المادة ٦٣٩ عقوبات وفعله لجهة سرقة السيارة ينطبق على الجناية المنصوص عنها في المادة ٦٤٨ عقوبات .

واما انه سبق له ان حكم بتاريخ ٢٤/٣/٩ بالسجن لمدة ستة أشهر لا قتراه جرم شراء مال سروق مع علمه بالأمر .

واما انه نظراً لظروف المادة وللظروف التي حصلت فيها هذه الجرائم ترى هذه المحكمة منحه الباب المخففة التقديرية .

لهذه الباب

تقرر بالاتفاق وبعد المذكرة :

اولا : تجريم المتهم سهلا ن طوروس شنفيان بالجنائية المنصوص عنها في المادة ٦٣٩ من قانون العقوبات وانزال عقوبة الا شفال الشاقة بحقه لمدة ثلاثة سنوات وتخفيض هذه العقوبة تخفيضا الى سنتين ونصف السنة .

ثانيا : الحكم عليه بالسجن لمدة ثلاثة اشهر وتغريمه ما يتي ليرة لبنانية ورفع هذه العقوبة للتكرار سند ا المادة ٢٥٩ عقوبات الى شدة واحدة ومن ثم تخفيض هذه العقوبة سند ا المادة ٢٥٤ عقوبات الى ثلاثة اشهر على ان تنفذ بعده العقوبة الا ولن الجنائية لانها الاشد على ان تحسم منها مدة التوقيف .

ثالثا : تضمينه الرسوم والنفقات .

حکما وجاهيا اعطي وافهم علنا بحضور مثل النيابة العامة بتاريخ ١٩٢٩/٤/٣

الرئيس

منيف عويدات

المستشار

جوزف فريحة

المستشار

جوزف الميازجي

الكاتب

محمد الارناوط